[282] واقف بها كما قدمناه. وكذا قوله: ان صيام يوم الثامن عشر من ذي الحجة وهو يوم غدير خم يعدل صيام ستين شهرا. لا يصح لانه قد ثبت ما معناه في الصحيح ان صيام شهر رمضان بعشرة أشهر، فكيف يكون صيام واحد يعدل ستين شهرا. هذا باطل. وقد قال شيخنا الحافظ أبو عبد الله الذهبي بعد ايراد هذا الحديث: هذا حديث منكر جدا رواه خيشون الخلال وأحمد بن عبد الله بن أحمد الديري وهما صدوقان عن علي بن سعيد الرملي عن ضمرة، قال: ويروي هذا الحديث من حديث عمر بن الخطاب، ومالك بن الحويرث، وأنس بن مالك، وأبي سعيد، وغيرهم بأسانيد واهية. قال: وصدر الحديث متواتر أتيقن أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قاله. وأما: اللهم وال من والاه. فزيادة قوية الاسناد، وأما هذا الصوم فليس بصحيح ولا والله نزلت الاية يوم عرفة قبل غدير خم بأيام. والله أعلم) (1). ابطال كلام ابن كثير وهذا الكلام في غاية البطلان، لانه قد اعترف بأن هذا الحديث يرويه ضمرة عن ابن شوذب عن مطر الوراق عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة، وهؤلاء كلهم من رجال الصحاح: فأما (ضمرة) فهو من رجال: الترمذي وأبي داود وابن ماجة والنسائي في صحاحهم. وأما (عبد الله بن شوذب) فهو من رجال الصحاح الاربعة المذكورة. وأما (مطر الوراق) فهو من رجال مسلم والصحاح الاربعة المذكورة،

_____

1) تاريخ ابن كثير 5 / 213 - 214.